وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٩٧٥١ لسنة ٢٠١٥

بتخويل بعض العاملين بمركز معلومات شبكات المرافق بمحافظة الجيزة صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٥٦ فى شأن إشغال الطرق العامة ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٠١٣ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى كتاب السيد الدكتور محافظ الجيزة رقم (١١٣٨) المؤرخ ٢٠١٥/٩/٢٢ ؛

قـــــرر :

(المــادة الأولى)

يُلغى قرار وزير العدل رقم ١٠١٣ لسنة ٢٠١٢ الصادر بتخويل بعض العاملين بمركز معلومات شبكات المرافق بمحافظة الجيزة صفة مأمورى الضبط القضائى .

(المــادة الثانية)

يُخول بعض العاملين بمركز معلومات شبكات المرافق بمحافظة الجيزة بصفتهم الوظيفية - كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٥٦ بشأن إشغال الطرق العامة ، وهم :

م	الاســـــم	الوظيفـــة
١	لـــواء/ محـــسن كـــمال الشـــورى	مدير عام المركز
٢	مـــهندس/ شـــريف فـــهـــمى ناشـــد	رئيس مجموعة عمل ميدانى
٣	مـــهندس/ حسين حسين محمد عبد الفتاح	رئيس مجموعة عمل ميدانى
٤	الأستـاذ/ أيمن عـــاشـــور بيـــومى	مدير التخطيط بالمركز
٥	الأستـاذ/ مـحـمـد كـمـال مـحـمـد	مدير خدمة العملاء

م	الاســـــم	الوظيفـــة
٦	الأستـاذ/ عـصـام مـحـمـد أبو العـلا	إخصائى خدمة العملاء
٧	الأستـاذ/ مـحـمـد إبراهيم عطيـة	إخصائى خدمة العملاء
٨	الأستـاذ/ مـحـمـد ذكى مـحـمـد	قـائـد طـاقـم
٩	الأستـاذ/ رجب عـيـد سـلامـة	قـائـد طـاقـم
١٠	الأستـاذ/ مـحـمـد نبـيل عـبـد الظاهر	قـائـد طـاقـم
١١	الأستـاذ/ هانى إدريس عـبـد الله	قـائـد طـاقـم
١٢	الأستـاذ/ أشـرف مـحـمـد سليم	قـائـد طـاقـم
١٣	الأستـاذ/ مـحـمـد مكرم صـادق	قـائـد طـاقـم
١٤	الأستـاذ/ مـحـمـد عـرابى أبو النجـا	قـائـد طـاقـم
١٥	الأستـاذ/ مـصـطفى شـعـبـان	قـائـد طـاقـم

(المـادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقـائـع المصريـة على نفقـة الجهـة طالبـة القـرار ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٥/١١/٣٠

وزير العدل

المستشار/ أحمـد الزنـد